

وخطبتان بعدها الجمعة قدم علي فرض بوقت وسعة

باب صلاة الاستسقا

صل ركعتين بعد ما احكم
والبر والاعتاق والصيام
فلحز جوا في بذلة التحنن
واخطب في العيد باستسقا
بتوبة والرد للمظالم
ثلاثة ورابع الايام
مع رضع ورتع وركع
وابدل التكبير باستسقا

كتاب الجنائز

الفصل والتكفين والصلاة
كفاية ومن شهيد يقتل
ولا يصلي بل علي الغريق
وكفن السقط بكل حال
وان يصح فالكفين يجعل
بالسدر في الذوي وبالكاور
ودس كفن في عراض
لهالفاقتان والانسار
عليه ثم الدفن المفروضات
في معرك الكفار لا يغسل
والهدم والمبطون والحريق
وبعد نفع الروح باغتسال
وسب ستره ووتر يغسل
الصلب والذكد في الاخير
لغايف ثلاثة بياض
ثم القميص البيض والخامس

والفرض

والفرض للصلاة كبرناويا
وبعد صل علي المقف
من بعده التكبير والسلام
ودفنه لقبلة قد اوجوا
تعزية المصاب فيها السنة
وجوزوا البلا بغير ضرب
ثم اقراء الحمد وكبر ثانيا
وثالثا دعوا لن توفي
وقادر يلزمه القيام
وسن في الحد بارض تصيب
ثلث ايام تقوالي دفنه
وجهه وكدفه وشق حيب

كتاب الزكاة

وانما الفرض علي من اسما
في بل وبقر واعنام
وزهب وفضة غير حلي
وعرض متجور ورج حصد
وجنس قوت باختيار طبع
وشرطه النصاب اذ يشتد
في ابل اذني نصاب الدس
صنها الدس مع الفترين ضان
حرمعين وملاك تمت
بشرط حول ونصاب وقيام
جاز ولو اجر الاستعمل
بشرط حول ونصاب حلا
من عين ورطب وزرع
حب وزهو في النار بيدوا
خمس بهاشاة وكل خمس
تم له عام وعزز عامات